



كلية الحقوق



جامعة جنوب الوادي

جامعة جنوب الوادي

اللائحة الداخلية

لائحة الدراسات العليا

كلية الحقوق



المناهج الأول

الدراسات العليا

أولاً: أحكام عامة

مادة (١) :

يحدد مجلس الجامعة بعد أخذ رأي مجلس الكلية بداية ونهاية الفصول الدراسية ومواعيد التقدم والقيود لكل عام دراسي.

مادة (٢) :

** تكون الدراسة بدبلومات الدراسات العليا ودرجة الماجستير بنظام الساعات المعتمدة.
** والساعة المعتمدة هي وحدة علمية تسجيل للطالب في حالة نجاحه في المقرر الذي يدرسه . وهي عبارة عن ساعة دراسية أسبوعياً .
** وتكون الساعة المعتمدة هي أساس تعيين العبء الدراسي للطالب في كل فصل دراسي وفقاً لأحكام هذه اللائحة.
** ويقوم القسم العلمي المختص بتحديد عدد الساعات المعتمدة لكل مقرر دراسي.
** وتنظم هذه اللائحة عدد الساعات المعتمدة المطلوب اجتيازها كمتطلبات أساسية للحصول علي كل درجة علمية.

مادة (٣) :

الفصل الدراسي هو الفترة الزمنية الممتدة بين بدء الدراسة ونهايتها بما في ذلك فترة الامتحانات ، وتتراوح مدته ما بين ١٥ إلى ١٧ أسبوعاً . وتتكون السنة الدراسية من فصلين دراسيين .

مادة (٤) :

يحرم الطالب من دخول الامتحان النهائي للمقرر الدراسي إذا زادت نسبة غيابه عن ٢٥% من الساعات الدراسية المعتمدة للمقرر في الفصل الدراسي الواحد ، ويعتبر الطالب راسباً فيه ويرصد له تقدير (هـ) ، ما لم يقدم عذراً يقبله مجلس الكلية.



مادة (٥) :

يقدر نجاح الطالب في المقررات وفي التقدير العام وفقاً لسلم الدرجات التالي:-

| التقدير | الرمز | عدد النقاط | النسبة المئوية |
|----------|-------|------------|-------------------|
| ممتاز | أ | ٤ | ٩٠-١٠٠ |
| جيда جدا | + ب | ٣,٧ | ٨٥ إلى أقل من ٩٠ |
| جيد جدا | ب | ٣,٣ | ٨٠- أقل من ٨٥ |
| جيد | - ب | ٣ | ٧٥- إلى أقل من ٨٠ |
| مقبول | + ج | ٢,٧ | ٧٠ إلى أقل من ٧٥ |
| راسب | ج | ٢,٣ | ٥٠ إلى أقل من ٧٠ |
| راسب | د | ٢ | ٥٠ إلى أقل من ٥٠ |
| راسب | هـ | — | أقل من ١٠ |

ويتم حساب مجموع نقاط المقرر على أساس حاصل ضرب عدد النقاط التي يحصل عليها الطالب في عدد الساعات المعتمدة للمقرر وذلك لأقرب رقم عشري .

والمعدل الفصلي هو متوسط ما يحصل عليه الطالب من مجموع نقاط في الفصل الدراسي ، ويحسب على أساس حاصل قسمة مجموع النقاط للمقررات المسجلة في الفصل الدراسي على إجمالي عدد الساعات المعتمدة للمقررات المسجلة في الفصل الدراسي وذلك لأقرب رقمين عشريين ، وذلك وفقاً للمعادلة الحسابية التالية :

مجموع النقاط لجميع المقررات المسجلة في الفصل الدراسي

المعدل الفصلي =

مجموع عدد الساعات المعتمدة المسجلة في الفصل الدراسي



كلية الحقوق



جامعة جنوب الوادي

والمعدل التراكمي هو متوسط ما يحصل عليه الطالب من مجموع النقاط خلال الفترات الدراسية السابقة لحساب المعدل ، ويتم حسابه على أساس مجموع النقاط لجميع المقررات المسجلة خلال الفترات الدراسية السابقة مقسوماً على مجموع عدد الساعات المعتمدة المسجلة خلال الفترة السابقة وذلك لأقرب رقمين عشريين ، وذلك وفقاً للمعادلة الحسابية التالية :

مجموع النقاط لجميع المقررات المسجلة في الفترات السابقة

= المعدل التراكمي

مجموع عدد الساعات المعتمدة المسجلة في الفترات السابقة

مادة (٦) :

إذا تكرر رسوب الطالب في مقرر ما يكتفي باحتساب الرسوب مرة واحدة في معدله التراكمي مع تسجيل عدد المرات التي أدى فيها المقرر في سجله الأكاديمي .

مادة (٧) :

يعين كل قسم علمي في بداية كل فصل دراسي مرشداً أكاديمياً لكل تخصص من بين أعضاء هيئة التدريس داخل القسم . ويتولى المرشد مهام الإرشاد الأكاديمي لطلاب الدبلوم خلال مدة الدراسة ولطلاب الماجستير والدكتوراه فيما قبل تسجيل الرسالة ، وتحدد مكافأته بناء على قرار مجلس الكلية . كما يحدد مجلس الجامعة مكافآت تدريس والامتحانات بدبلومات الدراسات العليا ، ومكافآت الإداريين بإدارة الدراسات العليا بناء على اقتراح مجلس الكلية .

مادة (٨) :

تمنح جامعة جنوب الوادي بناء على اقتراح مجلس كلية الحقوق درجة الدبلوم في الدراسات العليا في التحكيم و القانون الرياضي ، وتسري عليهما الاحكام الاعامة في القيد والتسجيل والدراسة والتخرج .

مادة (٩) :

يعتبر الطالب ناجحاً إذا حصل علي تقدير (ج +) من المجموع الكلي لدرجات الامتحان في كل مادة من المواد.



مادة (١٠) :

الطالب الذي لم يحقق عند إتمامه متطلبات التخرج معدلاً تراكمياً ٢,٧ عليه أن يعيد عددً من المقررات الأقل تقديراً ويحسب له متوسط تقديرين بحيث يستطيع بواسطته رفع معدله التراكمي إلي المستوى الذي يسمح له بالتخرج (٢,٧) .

مادة (١١) :

يسمح للطلاب بإضافة أو حذف مقرر أو أكثر خلال الأسبوعين الأول والثاني من الفصل الدراسي، وذلك مع مراعاة الحد الأقصى المسموح به للعبء الدراسي وفقاً لأحكام هذه اللائحة.

مادة (١٢) :

يجوز لمجلس الكلية بعد موافقة لجنة الدراسات العليا تأجيل الامتحان النهائي للطلاب في مقرر أو أكثر إذا كان قد تغيب عن أداء الامتحان في المواعيد المحددة بعذر يقبله مجلس الكلية .

مادة (١٣) :

يتم إنذار الطالب إذا لم يحقق المعدل التراكمي المحدد لكل درجة علمية وفقاً لأحكام هذه اللائحة في نهاية كل فصل دراسي ، عدا الفصل الدراسي الأول.

مادة (١٤) :

يتم إلغاء قيد الطالب إذا لم يستكمل متطلبات الحصول علي الدرجة العلمية المقيد بها خلال المدة الزمنية المحددة وفقاً لأحكام هذه اللائحة .

مادة (١٥) :

إذا رسب الطالب في أحد المقررات الإلزامية يجب عليه إعادته والنجاح فيه . وإذا رسب الطالب في مقرر اختياري يجوز له ، بعد موافقة مجلس الكلية ، استبداله بمقرر آخر والنجاح فيه .



ثانياً : الدبلومات العامة للدراسات العليا

مادة (١٦) :

يكون الحد الأدنى لنيل درجة الدبلوم فصلين دراسيين والحد الأقصى أربعة فصول دراسية .

مادة (١٧) :

يكون الامتحان تحريراً في جميع المقررات الدراسية ، ويجوز لمجلس الكلية أن يقرر امتحاناً شفويّاً وفقاً للقواعد التي يضعها ويعتمدها مجلس الجامعة ، وتكون مدة الامتحان ثلاث ساعات لكل مقرر .

مادة (١٨) :

تكون متطلبات نيل درجة الدبلوم ٣٠ ساعة معتمدة منها ٦ ساعات معتمدة مشروع بحث في مجال التخصص وذلك حسب الخطة الدراسية التي يحددها كل قسم علمي ويعتمدها مجلس الكلية وفقاً لأحكام هذه اللائحة بمعدل تراكمي (٢,٧) .

مادة (١٩) :

يكون الحد الأدنى للعب الدراسي في الفصل الدراسي الواحد هو ٩ ساعات معتمدة ، ويكون الحد الأقصى ١٥ ساعة معتمدة .

مادة (٢٠) :

يشترط لقيّد الطالب في أي من دبلومات الدراسات العليا العامة أن يكون حاصلاً علي ليسانس في الحقوق من احدي جامعات جمهورية مصر العربية أو علي درجة علمية معادلة لها من الجامعات المصرية أو الأجنبية المعترف بها .

مادة (٢١) :

يحدد مجلس الكلية قواعد القيد في دبلومات الدراسات العليا وعدد من يقبلون في كل دبلوم في بداية كل عام جامعي ، ويكون القبول بترتيب المجموع التراكمي للدرجات في امتحان السنوات الأربع لمرحلة الليسانس .



مادة (٢٢) :

يجوز لمجلس الكلية أن يجري مقاصة ويعفي الطالب من أداء الامتحان في المقرر الذي سبق نجاحه فيه في دبلوم سابق حصل عليه إذا كان موضوع المقرر لم يتغير . وفي هذه الحالة يكلف الطالب بإجراء بحث مكتوب يختبر فيه شفهيا ويعطي عنه تقديراً يضم إلي تقديراته في الامتحان النهائي وفي قاعة البحث ، وبحسب في التقدير العام للطلاب وفقاً لأحكام المادة (٥) من هذه اللائحة.

مادة (٢٣) :

يجوز لمجلس الكلية أن يقرر تدريس مقرر أو أكثر أو جزء من مقرر من المواد المقررة في الدبلومات بإحدى اللغتين الفرنسية أو الإنجليزية بناء علي اقتراح مجلس القسم المختص .

مادة (٢٤) :

يجوز لمجلس الكلية أن يقرر فتح الدراسة لدرجة الدبلوم في كل التخصصات أو بعضها بنظام التعليم عن بعد ، بعد موافقة مجلس الدراسات العليا ومجلس الجامعة .

مادة (٢٥) :

لمجلس الكلية ، بعد موافقة مجلس الدراسات العليا ومجلس الجامعة أن يتفق مع احدي الجامعات الأجنبية علي منح درجة مشتركة في أحد دبلومات الدراسات العليا العامة.

مادة (٢٦) :

لا تمنح شهادة الحصول علي دبلومين من دبلومات الدراسات العليا المعادلين لدرجة الماجستير إلا إذا استوفي الدارس مستوي اللغة الأجنبية ومستوي الحاسب الآلي الذي تحدده الجامعة .

مادة (٢٧) :

يحدد مجلس الكلية المحتوى العلمي للمقررات الدراسية في الدبلومات العامة ، ويجري تحديثاً لها لمواكبة التطورات العلمية والأكاديمية ، وذلك بعد أخذ رأي مجالس الأقسام العلمية المختصة ، وتعرض علي مجلس الدراسات العليا لاعتمادها وموافقة مجلس الجامعة .



مادة (٢٨) :

تبين الجداول الآتية المقررات التي تدرس لنيل كل دبلوم :-

١- دبلوم القانون الخاص (الفصل الدراسي الأول)

| عدد الساعات | اسم المقرر | الرقم الكودي |
|-------------|---|--------------|
| ٣ ساعات | القانون المدني مع التعمق | ق ٥٠١ |
| ٣ ساعات | القانون التجاري مع التعمق | ق ٥٠٣ |
| ٣ ساعات | القانون الدولي الخاص مع التعمق | ق ٥٠٥ |
| ٣ ساعات | مادة يختارها مجلس الكلية من المواد الآتية :- - القانون البحري والجوي | ق ٥٠٧ |
| ٣ ساعات | - القانون الخاص المقارن | ق ٥٠٩ |
| ٣ ساعات | - الملكية الفكرية | ق ٥٠١١ |

الفصل الدراسي الثاني

| عدد الساعات | اسم المقرر | الرقم الكودي |
|-------------|--|--------------|
| ٣ ساعات | قانون المرافعات مع التعمق | ق ٥٠٢ |
| ٣ ساعات | الشريعة الإسلامية مع التعمق | ق ٥٠٤ |
| ٣ ساعات | تاريخ وفلسفة القانون | ق ٥٠٦ |
| ٣ ساعات | مادة يختارها مجلس الكلية من المواد الآتية: | ق ٥٠٨ |
| ٣ ساعات | - قانون العمل والتشريعات الاجتماعية | ق ٥١٠ |
| ٣ ساعات | - قانون حماية المستهلك | ق ٥١٢ |
| | - قانون الإثبات | |
| ٦ ساعات | قاعة البحث | |



٢- دبلوم القانون العام (الفصل الدراسي الأول)

| عدد الساعات | اسم المقرر | الرقم الكودي |
|-------------|--|--------------|
| ٣ ساعات | القانون الدستوري والنظم الدستورية مع التعمق | ق ٥١٣ |
| ٣ ساعات | نظام الحكم في الإسلام | ق ٥١٥ |
| ٣ ساعات | المالية العامة والتشريع الضريبي | ق ٥١٧ |
| ٣ ساعات | مادة يختارها مجلس الكلية من المواد الآتية: المنظمات الدولية مع التعمق | ق ٥١٩ |
| ٣ ساعات | فلسفة القانون العام وتاريخه | ق ٥٢١ |
| ٣ ساعات | القانون الجنائي الخاص | ق ٥٢٣ |

الفصل الدراسي الثاني

| عدد الساعات | أسم المقرر | الرقم الكودي |
|-------------|--|--------------|
| ٣ ساعات | القانون الجنائي مع التعمق | ق ٥١٤ |
| ٣ ساعات | القانون الإداري مع التعمق | ق ٥١٦ |
| ٣ ساعات | القانون الدولي العام مع التعمق | ق ٥١٨ |
| ٣ ساعات | مادة يختارها مجلس الكلية من المواد الآتية: - حقوق الإنسان | ق ٥٢٠ |
| ٣ ساعات | - العقود الإدارية مع التعمق | ق ٥٢٢ |
| ٣ ساعات | - السياسة المالية والنقدية | ق ٥٢٤ |
| ٦ ساعات | قاعة البحث | |



٣- دبلوم الشريعة الإسلامية (الفصل الدراسي الأول)

| عدد الساعات | أسم المقرر | الرقم الكودي |
|-------------|---|--------------|
| ٣ ساعات | أصول الفقه مع التعمق | ق٠ ٥٢٥ |
| ٣ ساعات | المعاملات المالية في الشريعة مع التعمق | ق٠ ٥٢٧ |
| ٣ ساعات | القواعد الفقهية الأساسية مع التعمق | ق٠ ٥٢٩ |
| ٣ ساعات | مادة يختارها الطالب من المواد الآتية:- - النظريات العامة في الفقه الإسلامي | ق٠ ٥٣١ |
| ٣ ساعات | النظم الاقتصادية في الإسلام | ق٠ ٥٣٣ |
| ٣ ساعات | - التنظيم الإداري في الإسلام | ق٠ ٥٣٥ |

الفصل الدراسي الثاني

| عدد الساعات | أسم المقرر | الرقم الكودي |
|-------------|--|--------------|
| ٣ ساعات | الأحوال الشخصية في الشريعة مع التعمق | ق٠ ٥٢٦ |
| ٣ ساعات | التشريع الجنائي الإسلامي | ق٠ ٥٢٨ |
| ٣ ساعات | النظام القضائي في الإسلام مع التعمق | ق٠ ٥٣٠ |
| ٣ ساعات | مادة يختارها مجلس الكلية من المواد الآتية :- أحكام الإثبات في الشريعة الإسلامية | ق٠ ٥٣٢ |
| ٣ ساعات | الأحوال الشخصية المقارنة "بين المسلمين وغير المسلمين" | ق٠ ٥٣٤ |
| ٣ ساعات | القانون الدولي في الإسلام | ق٠ ٥٣٦ |
| ٦ ساعات | قاعة البحث | |



٤- دبلوم حقوق الإنسان (الفصل الدراسي الأول)

| عدد الساعات | أسم المقرر | الرقم الكودي |
|-------------|---|--------------|
| ٣ ساعات | الحماية الدولية لحقوق الإنسان | ٥٣٧ ق |
| ٣ ساعات | حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية | ٥٣٩ ق |
| ٣ ساعات | الحماية الدستورية لحقوق الإنسان | ٥٤١ ق |
| ٣ ساعات | مادة يختارها مجلس الكلية من المواد الآتية :- حقوق الإنسان و ضمانات التقاضي | ٥٤٣ ق |
| ٣ ساعات | حقوق الإنسان الاجتماعية | ٥٤٥ ق |

الفصل الدراسي الثاني

| عدد الساعات | أسم المقرر | الرقم الكودي |
|-------------|---|--------------|
| ٣ ساعات | الحماية الجنائية لحقوق الإنسان | ٥٣٨ ق |
| ٣ ساعات | تاريخ وفلسفة حقوق الإنسان | ٥٤٠ ق |
| ٣ ساعات | حقوق الإنسان المدنية | ٥٤٢ ق |
| ٣ ساعات | مادة يختارها مجلس الكلية من المواد الآتية :- النظم الإقليمية لحقوق الإنسان | ٥٤٤ ق |
| ٣ ساعات | حقوق الإنسان الاقتصادية | ٥٤٦ ق |
| ٦ ساعات | قاعة البحث | |



٥- دبلوم العلوم الإدارية (الفصل الدراسي الأول)

| عدد الساعات | أسم المقرر | الرقم الكودي |
|-------------|---|--------------|
| ٣ ساعات | الوظيفة العامة مع التعمق | ق٠ ٥٤٧ |
| ٣ ساعات | القرارات الادارية | ق٠ ٥٤٩ |
| ٣ ساعات | الرقابة القضائية على أعمال الإدارة مع التعمق | ق٠ ٥٥١ |
| ٣ ساعات | مادة يختارها مجلس الكلية من المواد الآتية :- - الإدارة المحلية | ق٠ ٥٥٣ |
| ٣ ساعات | - الرقابة الإدارية | ق٠ ٥٥٥ |
| ٣ ساعات | - الحقوق الدستورية للموظف العام | ق٠ ٥٥٧ |

الفصل الدراسي الثاني

| عدد الساعات | أسم المقرر | الرقم الكودي |
|-------------|--|--------------|
| ٣ ساعات | العقود الإدارية مع التعمق | ق٠ ٥٤٨ |
| ٣ ساعات | القانون الدولي الادارى | ق٠ ٥٥٠ |
| ٣ ساعات | النظرية الإدارية في الشريعة الإسلامية مع التعمق | ق٠ ٥٥٢ |
| ٣ ساعات | مادة يختارها مجلس الكلية من المواد الآتية :- الإجراءات الإدارية | ق٠ ٥٥٤ |
| ٣ ساعات | المسئولية الإدارية | ق٠ ٥٥٦ |
| ٣ ساعات | قضاء التأديب | ق٠ ٥٥٨ |
| ٦ ساعات | قاعة البحث | |



٦- دبلوم العلوم الجنائية (الفصل الدراسي الأول)

| عدد الساعات | أسم المقرر | الرقم الكودي |
|-------------|--|--------------|
| ٣ ساعات | قانون العقوبات مع التعمق | ق٠ ٥٥٩ |
| ٣ ساعات | علم الاجرام وعلم العقاب | ق٠ ٥٦١ |
| ٣ ساعات | التشريع الجنائي المقارن | ق٠ ٥٦٣ |
| ٣ ساعات | مادة يختارها مجلس الكلية من المواد الآتية :- السياسة الجنائية | ق٠ ٥٦٥ |
| ٣ ساعات | التحقيق الجنائي | ق٠ ٥٦٧ |
| ٣ ساعات | تاريخ القانون الجنائي | ق٠ ٥٦٩ |

الفصل الدراسي الثاني

| عدد الساعات | أسم المقرر | الرقم الكودي |
|-------------|---|--------------|
| ٣ ساعات | قانون الإجراءات الجنائية مع التعمق | ق٠ ٥٦٠ |
| ٣ ساعات | التشريع الجنائي الاسلامي | ق٠ ٥٦٢ |
| ٣ ساعات | القانون الدولي الجنائي | ق٠ ٥٦٤ |
| ٣ ساعات | مادة يختارها مجلس الكلية من المواد الآتية :- فلسفة القانون الجنائي | ق٠ ٥٦٦ |
| ٣ ساعات | التحقيق الجنائي الدولي | ق٠ ٥٦٨ |
| ٣ ساعات | الطب الشرعي | ق٠ ٥٧٠ |
| ٦ ساعات | قاعة البحث | |



٧- دبلوم القانون الدولي (الفصل الدراسي الأول)

| عدد الساعات | أسم المقرر | الرقم الكودي |
|-------------|--|--------------|
| ٣ ساعات | القانون الدولي العام مع التعمق | ق٠ ٥٧١ |
| ٣ ساعات | القانون الدولي الخاص مع التعمق | ق٠ ٥٧٣ |
| ٣ ساعات | المنظمات الدولية مع التعمق | ق٠ ٥٧٥ |
| ٣ ساعات | مادة يختارها مجلس الكلية من المواد الآتية :- القانون الدولي الإداري | ق٠ ٥٧٧ |
| ٣ ساعات | التحكيم الدولي الخاص والعام | ق٠ ٥٧٩ |

الفصل الدراسي الثاني

| عدد الساعات | أسم المقرر | الرقم الكودي |
|-------------|---|--------------|
| ٣ ساعات | القانون الدولي الاسلامي | ق٠ ٥٧٢ |
| ٣ ساعات | القانون الدولي الجنائي | ق٠ ٥٧٤ |
| ٣ ساعات | العقود الدولية والاستثمارات الأجنبية | ق٠ ٥٧٦ |
| ٣ ساعات | مادة يختارها مجلس الكلية من المواد الآتية :- القانون الدبلوماسي والقنصلي | ق٠ ٥٧٨ |
| ٣ ساعات | القانون الدولي الانساني | ق٠ ٥٨٠ |
| ٦ ساعات | قاعة البحث | |



٨- دبلوم العلوم الاقتصاد والمالية (الفصل الدراسي الأول)

| عدد الساعات | أسم المقرر | الرقم الكودي |
|-------------|--|--------------|
| ٣ ساعات | النظرية الاقتصادية مع التعمق | ق٠ ٥٨١ |
| ٣ ساعات | القانون الاقتصادي مع التعمق | ق٠ ٥٨٣ |
| ٣ ساعات | التشريع الضريبي مع التعمق | ق٠ ٥٨٥ |
| ٣ ساعات | مادة يختارها مجلس الكلية من المواد الآتية :- التنمية الاقتصادية | ق٠ ٥٨٧ |
| ٣ ساعات | تاريخ الفكر الاقتصادي | ق٠ ٥٨٩ |

الفصل الدراسي الثاني

| عدد الساعات | أسم المقرر | الرقم الكودي |
|-------------|---|--------------|
| ٣ ساعات | المالية العامة مع التعمق | ق٠ ٥٨٢ |
| ٣ ساعات | العلاقات الاقتصادية الدولية مع التعمق | ق٠ ٥٨٤ |
| ٣ ساعات | اقتصاديات النقود والبنوك | ق٠ ٥٨٦ |
| ٣ ساعات | مادة يختارها مجلس الكلية من المواد الآتية الأسواق النقدية والمالية | ق٠ ٥٨٨ |
| ٣ ساعات | مشكلات الاقتصاد الدولي المعاصر | ق٠ ٥٩٠ |
| ٦ ساعات | قاعة البحث | |



٩- دبلوم القانون المدني (الفصل الدراسي الأول)

| عدد الساعات | أسم المقرر | الرقم الكودي |
|-------------|---|--------------|
| ٣ ساعات | مصادر الالتزام | ق٠ ٥٩١ |
| ٣ ساعات | أحكام الالتزام | ق٠ ٥٩٣ |
| ٣ ساعات | أحكام الإثبات في المواد المدنية والتجارية | ق٠ ٥٩٥ |
| ٣ ساعات | مادة يختارها مجلس الكلية من المواد الآتية | |
| ٣ ساعات | الملكية الفكرية الدول المعاصرة | ق٠ ٥٩٧ |
| ٣ ساعات | فلسفة القانون المدني | ق٠ ٥٩٩ |
| ٣ ساعات | تاريخ القانون المدني | ق٠ ٦٠١ |

الفصل الدراسي الثاني

| عدد الساعات | أسم المقرر | الرقم الكودي |
|-------------|---|--------------|
| ٣ ساعات | العقود (مسماه وغير مسماه) | ق٠ ٥٩٢ |
| ٣ ساعات | قانون العمل والتأمينات الاجتماعية | ق٠ ٥٩٤ |
| ٣ ساعات | الحقوق العينية (أصلية – تبعية) | ق٠ ٥٩٦ |
| ٣ ساعات | مادة يختارها مجلس الكلية من المواد الآتية | |
| ٣ ساعات | الأحوال الشخصية لغير المسلمين | ق٠ ٥٩٨ |
| ٣ ساعات | الشهر العقاري وأحكام التوثيق | ق٠ ٦٠٠ |
| ٣ ساعات | القانون المدني المقارن | ق٠ ٦٠٢ |
| ٦ ساعات | قاعة البحث | |



١٠ - دبلوم قانون التجارة والاستثمارات الدولية

الفصل الدراسي الأول

| عدد الساعات | أسم المقرر | الرقم الكودي |
|-------------|---|--------------|
| ٣ ساعات | قانون التجارة الدولية مع التعمق | ق ٦٠٣ |
| ٣ ساعات | التحكيم التجاري الدولي | ق ٦٠٥ |
| ٣ ساعات | العمليات المصرفية الدولية | ق ٥٠٧ |
| ٣ ساعات | مادة يختارها مجلس الكلية من المواد الآتية | |
| ٣ ساعات | القانون المالي والضريبي الدولي | ق ٦٠٩ |
| ٣ ساعات | المشروع التجاري المتعدد القوميات | ق ٦٠١١ |
| ٣ ساعات | القانون الاقتصادي الدولي | ق ٦٠١٣ |

الفصل الدراسي الثاني

| عدد الساعات | أسم المقرر | الرقم الكودي |
|-------------|---|--------------|
| ٣ ساعات | تنازع القوانين في مسائل التجارة الدولية | ق ٦٠٤ |
| ٣ ساعات | عقود التجارة الدولية | ق ٦٠٦ |
| ٣ ساعات | قانون الاستثمارات الدولية | ق ٦٠٨ |
| ٣ ساعات | مادة يختارها مجلس الكلية من المواد الآتية | |
| ٣ ساعات | نظم الشركات في الفقه الاسلامي | ق ٦١٠ |
| ٣ ساعات | القانون الاقتصادي الدولي | ق ٦١٢ |
| ٣ ساعات | منازعات التجارة والاستثمار | ق ٦١٤ |
| ٦ ساعات | قاعة البحث | |



١١- دبلوم الإجراءات القضائية (الفصل الدراسي الأول)

| عدد الساعات | أسم المقرر | الرقم الكودي |
|-------------|---|--------------|
| ٣ ساعات | قانون المرافعات مع التعمق | ق ٦١٥ |
| ٣ ساعات | نظام الإجراءات أمام القضاء الادارى | ق ٦١٧ |
| ٣ ساعات | أحكام الإثبات في المواد المدنية والتجارية | ق ٦١٩ |
| ٣ ساعات | مادة يختارها مجلس الكلية من المواد الآتية | |
| ٣ ساعات | التحكم في المواد المدنية والتجارية | ق ٦٢١ |
| ٣ ساعات | النظام القضاء في الشريعة الإسلامية | ق ٦٢٣ |
| ٣ ساعات | الحجز الادارى | ق ٦٢٥ |

الفصل الدراسي الثاني

| عدد الساعات | أسم المقرر | الرقم الكودي |
|-------------|--|--------------|
| ٣ ساعات | التنفيذ الجبري في المواد المدنية والتجارية | ق ٦١٦ |
| ٣ ساعات | الاختصاص القضائي الدولي | ق ٦١٨ |
| ٣ ساعات | قانون الاجراءات الجنائية مع التعمق | ق ٦٢٠ |
| ٣ ساعات | مادة يختارها مجلس الكلية من المواد الآتية | |
| ٣ ساعات | التحقيق الجنائي العملي | ق ٦٢٢ |
| ٣ ساعات | الطب الشرعي | ق ٦٢٤ |
| ٣ ساعات | الإثبات في المواد الجنائية | ق ٦٢٦ |
| ٦ ساعات | قاعة البحث | |



١- دبلوم التحكيم (الفصل الدراسي الأول)

| عدد الساعات | أسم المقرر | الرقم الكودي |
|-------------|---|--------------|
| ٣ ساعات | اتفاق التحكيم | ١١٠١ ق |
| ٣ ساعات | إجراءات التحكيم | ١١٠٣ ق |
| ٣ ساعات | مؤسسات ومراكز التحكيم الدولية | ١١٠٥ ق |
| ٣ ساعات | مادة يختارها مجلس الكلية من المواد الآتية:- - التحكيم في منازعات التجارة الإلكترونية | ١١٠٧ ق |
| ٣ ساعات | - التحكيم في عقود النقل البحري | ١١٠٩ ق |
| ٣ ساعات | - التحكيم في عقود الإنشاءات | ١١١١ ق |

***الفصل الدراسي الثاني

| عدد الساعات | أسم المقرر | الرقم الكودي |
|-------------|--|--------------|
| ٣ ساعات | الرقابة والطعن علي أحكام التحكيم | ١١٠٢ ق |
| ٣ ساعات | تنفيذ أحكام التحكيم الوطنية الأجنبية | ١١٠٤ ق |
| ٣ ساعات | التحكيم في عقود التجارة الدولية | ١١٠٦ ق |
| ٣ ساعات | مادة يختارها مجلس الكلية من المواد الآتية :- - التحكيم في منازعات الاستثمار | ١١٠٨ ق |
| ٣ ساعات | - التحكيم في منازعات العمل | ١١١٠ ق |
| ٣ ساعات | - التحكيم في العقود الإدارية | ١١١٢ ق |
| ٦ ساعات | قاعة البحث | |



٢- دبلوم القانون الرياضي (الفصل الدراسي الأول)

| عدد الساعات | أسم المقرر | الرقم الكودي |
|-------------|---|--------------|
| ٣ ساعات | التشريعات الرياضية | ق٠ ١٢٠١ |
| ٣ ساعات | الإدارة الرياضية الوطنية الدولية | ق٠ ١٢٠٣ |
| ٣ ساعات | المسئولية الجنائية في المجال الرياضي | ق٠ ١٢٠٥ |
| ٣ ساعات | مادة يختارها مجلس الكلية من المواد الآتية:- | |
| ٣ ساعات | - القانون الواجب التطبيق علي المنازعات الرياضية | ق٠ ١٢٠٧ |
| ٣ ساعات | - اقتصاديات الرياضية | ق٠ ١٢٠٩ |
| ٣ ساعات | - التأمين في مجال الرياضي | ق٠ ١٢١١ |

***الفصل الدراسي الثاني

| عدد الساعات | أسم المقرر | الرقم الكودي |
|-------------|---|--------------|
| ٣ ساعات | تسوية المنازعات الرياضية | ق٠ ١٢٠٢ |
| ٣ ساعات | العقود الرياضية | ق٠ ١٢٠٤ |
| ٣ ساعات | المسئولية المدنية في المجال الرياضي | ق٠ ١٢٠٦ |
| ٣ ساعات | مادة يختارها مجلس الكلية من المواد الآتية:- | |
| ٣ ساعات | - علم النفس الرياضي | ق٠ ١٢٠٨ |
| ٣ ساعات | - الطب الرياضي | ق٠ ١٢١٠ |
| ٣ ساعات | - الإعلام الرياضي | ق٠ ١٢١٢ |
| ٦ ساعات | قاعة البحث | |

ولمجلس الكلية بعد أخذ رأي مجالس الأقسام العملية تعديل أو استبدال المقررات الدراسية للفصلين الدراسيين لأي من الدبلوماسيين السابقين .



مادة (٢٩) :

يحدد مجلس الكلية المحتوى العلمي للمقررات الدراسية في الدبلومات المتخصصة ، ويجري تحديثاً لها لمواكبة التطورات العلمية والأكاديمية ، وذلك بعد أخذ رأي مجالس الأقسام العلمية المختصة ، وتعرض علي مجلس الدراسات العليا لاعتمادها وموافقة مجلس الجامعة .

مادة (٣٠) :

يشترط لقيد الطالب بدبلوم التحكيم أو القانون الرياضي ما يلي :-

- ١- أن يكون حاصلاً علي درجة الليسانس في الحقوق من احدي الجامعات المصرية أو علي درجة معادلة لها . ويجوز لمجلس الكلية قيد الطالب في الدبلوم إذا كان حاصلاً علي درجة جامعية أخرى (بكالوريوس أو الليسانس) في تخصص له صلة بالتحكيم والقانون الرياضي ، بشرط أن يدرس الطالب ثلاثة مواد تكميلية إذا لم يكن قد حصل عليها في مرحلة البكالوريوس أو الليسانس وهي :-

| | | |
|-----|---|------------------|
| أ - | المدخل لدراسة العلوم القانونية | ٣ ساعات أسبوعياً |
| ب - | نظرية العقد | ٣ ساعات أسبوعياً |
| ج - | مبادئ القانون التجاري والشركات التجارية | ٣ ساعات أسبوعياً |

ويشترط لنجاح الطالب في المواد التكميلية حصوله في الامتحان علي (د) من الدرجات في كل مادة علي حده .

٢- أن يجيد اللغة الإنجليزية أو لغة أجنبية أخرى طبقاً للمستوي الذي يحدده مجلس الكلية .

٣- يعتبر أي من الدبلوماسيين دبلوماسياً مهنياً لغير الحاصلين علي ليسانس الحقوق ولا يؤهل لدرجة التسجيل لدرجة

الدكتوراه في الحقوق .

مادة (٣١) :

لمجلس الكلية أن يقرر تدريس مادة أو أكثر أو كل المواد المقررة في دبلوم التحكيم أو القانون الرياضي أو

جزء من مادة من المواد أو أكثر باللغة الإنجليزية أو باللغة الفرنسية .

مادة (٣٢) :

لمجلس الكلية عقد فصل دراسي صيفي بحد أقصى مقررین دراسيين لكل طالب .



رابعاً : درجة الماجستير في الحقوق

مادة (٣٣) :

يجوز لمجلس الجامعة بناء علي اقتراح مجلس كلية الحقوق وموافقة مجلس الدراسات العليا وبعد أخذ رأي مجالس الأقسام العلمية المختصة أن يمنح بالاشتراك مع إحدى الجامعات الأجنبية المعترف بها درجة الماجستير في تخصصات الأقسام العلمية المختلفة .

مادة (٣٤) :

يشترط لقيد الطالب للحصول علي درجة الماجستير في الحقوق الشروط الآتية :-

- ١- أن يكون حاصلاً علي الليسانس في الحقوق من إحدى الجامعات المصرية أو علي درجة معادلة له .
- ٢- أن يستوفي المستندات التي تتطلبها الجامعة .
- ٣- أن يكون حاصلاً علي دبلوم من دبلومات الدراسات العليا التي تمنحها كليات الحقوق بالجامعات المصرية أو ما يعادلها ، عدا دبلومي قانون التحكيم والقانون الرياضي بالنسبة لغير الحاصلين علي درجة الليسانس في الحقوق.

مادة (٣٥) :

يقدم طلب تسجيل رسالة الماجستير إلي عميد الكلية ويعرض علي مجلس الكلية بعد أخذ رأي مجلس القسم المختص ويشمل قرار مجلس الكلية تعيين المشرف علي رسالة الماجستير وفقاً لنص المادة (٩٨) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات .

مادة (٣٦) :

يسقط تسجيل رسالة الماجستير بعد مضي ثلاث سنوات من تاريخ تسجيلها ، إلا إذا رأي مجلس الكلية الإبقاء علي التسجيل لمدة يحددها بناء علي تقرير المشرف بعد أخذ رأي مجلس القسم المختص .

مادة (٣٧) :

تكون متطلبات نيل درجة الماجستير في الحقوق ٤٨ ساعة معتمدة وتوزع هذه الساعات كآتي :-

- ١- دراسة مقررات دراسية بواقع ٢٤ ساعة معتمدة (أحد الدبلومات العامة أو المتخصصة) .
- ٢- أن يجري لمدة عام (علي الأقل) بحثاً في موضوع يقره مجلس الدراسات العليا بالجامعة بناءً علي اقتراح من مجلس الكلية بعد أخذ رأي مجلس القسم المختص بواقع ٢٤ ساعات معتمدة ، وأن يقدم نتائج هذا البحث في رسالة تقبلها لجنة المناقشة والحكم طبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات .
- ٣- أن يستوفي المستوي اللغوي ومستوي الحاسب الآلي الذي تتطلبه الجامعة .



مادة (٣٨) :

يقدم المشرف علي الرسالة ، بعد الانتهاء من إعدادها ، تقريراً إلي مجلس القسم المختص في شأن صلاحيتها للمناقشة ، ويكون مشفوفاً باقتراح تشكيل لجنة الحكم علي الرسالة (ولمجلس القسم أن يطلب نسخة من الرسالة للإطلاع عليها) .

مادة (٣٩) :

يقرر مجلس الكلية ، بعد إطلاع علي تقرير المشرف علي الرسالة ، صلاحية الرسالة للمناقشة ، وكذلك تشكيل لجنة الحكم عليها بناء علي اقتراح مجلس القسم المختص ورأى لجنة الدراسات العلي.

مادة (٤٠) :

علي الطالب أن يطبع رسالته ، إذا تقرر صلاحيتها للمناقشة ، ويسلم نسخة منها إلي كل عضو من أعضاء لجنة الحكم علي الرسالة وعليه أن أيودع مكتبة الكلية عدد النسخ التي يقرها مجلس الجامعة بناء علي اقتراح مجلس الدراسات العليا بالجامعة .

مادة (٤١) :

يسرى علي مناقشة الرسالة القواعد المنصوص عليها في المواد (٥١ ، ٥٢ ، ٥٣) من هذه اللائحة .

مادة (٤٢) :

يبين في شهادة الماجستير موضوع الرسالة التي قدمها الطالب ، وحصوله علي درجة الماجستير في الحقوق ، وأن نجاح الطالب في درجة الماجستير والدكتوراه يقدر بالتقدير والنقاط والرموز المنصوص عليها في المادة (٥) من هذه اللائحة .



خامساً: درجة الدكتوراه في الحقوق

مادة (٤٣) :

يشترط لقيد الطالب للحصول علي درجة الدكتوراه في الحقوق الشروط الآتية:-

- ١- أن يكون حاصلًا علي دبلومين من دبلومات الدراسات العليا أحدهما في القانون العام أو الخاص من إحدى كليات الحقوق بجامعة جمهورية مصر العربية أو درجات علمية أو دبلومات معادلة من معهد علمي آخر معترف به علي أو علي درجة الماجستير في الحقوق .
- ٢- أن يجتاز الطالب بنجاح امتحانا شفويا (حلقة نقاشة " سمينار ") في خطة رسالته ، وكذلك في المواد التي تدخل في نطاق التخصص الذي يرغب التسجيل فيه ، ويحدد مجلس الكلية هذه المواد بناء علي اقتراح مجلس القسم المختص .

مادة (٤٤) :

يقدم طلب تسجيل موضوع الرسالة إلي عميد الكلية ويعرض علي مجلس الكلية بعد أخذ رأي المجلس القسم المختص ويشمل قرار مجلس الكلية تعيين المشرف علي إعداد الرسالة وفقاً لنص المادة (٩٨) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات.

مادة (٤٥) :

يشترط لنيل الطالب درجة الدكتوراه في الحقوق الشروط الآتية :-

- ١- أن يجري لمدة عامين (علي الأقل بواقع ٤٨ ساعة معتمدة) بحثاً مبتكراً في موضوع يقره مجلس الدراسات العليا والبحوث بناء علي اقتراح مجلس الكلية (وللطالب أن يختار موضوع رسالته بشرط أن يكون ذا صلة بأحد الدبلومات التي نالها أو درجة الماجستير التي حصل عليها .
- ٢- أن يقدم بنتائج بحوثه رسالة تقبلها لجنة الحكم والمناقشة .
- ٣- أن يقدم الباحث ما يفيد حصوله علي المستوى اللغوي الذي تتطلبه الجامعة .
- ٤- أن يقدم ما يفيد حصوله علي دورة الـ ICDL .

مادة (٤٦) :

يقدم المشرف علي الرسالة إلي مجلس القسم المختص تقريراً سنوياً في نهاية كل عام جامعي عن مدى تقدم الطالب في بحوثه ، ويعرض قرار مجلس القسم في هذا الشأن علي مجلس الكلية ، ويجوز في ضوء التقرير إلغاء تسجيل الرسالة وفقاً للمادة (١٠٢) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات .



مادة (٤٧) :

يسقط تسجيل الرسالة بعد مضي خمس سنوات من تاريخ تسجيلها إلا إذا رأى مجلس الكلية الإبقاء علي التسجيل لمدة يحددها بناء علي تقرير المشرف بعد أخذ رأى القسم المختص بشرط ألا تتجاوز هذه المدة سنتين.

مادة (٤٨) :

يقدم المشرف علي الرسالة بعد الانتهاء من إعدادها تقريراً إلي مجلس القسم المختص في شأن صلاحيتها للمناقشة . ويشفع هذا التقرير باقتراح تشكيل لجنة الحكم علي الرسالة . ولمجلس القسم أن يطلب نسخة من الرسالة للإطلاع عليها.

مادة (٤٩) :

يقرر مجلس الكلية ، بعد إطلاعه علي تقرير المشرف علي الرسالة ، صلاحية الرسالة للمناقشة وكذلك تشكيل لجنة الحكم عليها بناء علي اقتراح مجلس القسم المختص ورأي لجنة الدراسات العليا .

مادة (٥٠) :

علي الطالب أن يطبع رسالته ، إذا تقرر صلاحيتها للمناقشة ، وتسلم نسخة منها إلي كل عضو من أعضاء لجنة الحكم علي الرسالة وعليه أن يودع مكتبة الكلية عدد النسخ التي يقرها مجلس الجامعة بناء علي اقتراح مجلس الدراسات العليا بالجامعة.

مادة (٥١) :

· تناقش الرسالة علانية .
· ويقدم كل عضو من أعضاء لجنة الحكم علي الرسالة تقريراً فردياً عنه .
· وتقدم لجنة الحكم علي الرسالة تقريراً جماعياً عنها متضمناً اقتراحها في شأن منح الطالب درجة الدكتوراه في الحقوق والتقدير الذي تمنح به . ويعرض التقرير العام علي مجلس القسم المختص ، ولجنة الدراسات العليا ثم علي مجلس الكلية الذي يقترح منح الطالب درجة الدكتوراه في الحقوق والتقدير الذي تمنح به .

مادة (٥٢) :

يعلن نجاح الطالب بأحد التقديرات الآتية:-

دكتور في الحقوق .

دكتور في الحقوق بتقدير جيد .

دكتور في الحقوق بتقدير جيد جداً .

دكتور في الحقوق بتقدير ممتاز .



كلية الحقوق



جامعة جنوب الوادي

وللجنة الحكم أن تمنح مرتبة الشرف لمن يحصل علي تقدير جيد جداً أو ممتاز ، كما لها أن تقرر تبادل الرسالة مع الجامعات العربية والأجنبية إذا كانت جديرة بذلك ، و للجنة أن توصي بطبع الرسالة علي نفقة الجامعة ، كما أن نجاح الطالب في درجة الماجستير والدكتوراه يقدر بالتقديرات والنقاط والرموز المنصوص عليها في المادة (٥) من هذه اللائحة .

مادة (٥٣) :

يبين في شهادة الدكتوراه موضوع الرسالة التي قدمها الطالب ، والتقدير الذي ناله .